

من يجب أن يجدد قيده في سجل سكان البلدية؟

المدنين الأجانب الذين لا ينتمون إلى الجماعة الأوروبية وتم قيدهم في سجل سكان البلدية في آخر عنوانهم قبل تاريخ 22 ديسمبر 2003 وليس لديهم رخصة إقامة دائمة.

ماذا ينبغي أن تفعل؟

يجب أن تذهب إلى البلدية التي تسكن فيها ومعك بطاقة التعريف صالحة (بطاقة الأجنبي أو جواز السفر) وإيصال يثبت العنوان إن كان قد تغير.

اذكر

يجب تجديد القيد اعتباراً من الآن وقبل انقضاء مدة سنتين من التجديد أو التسجيل السابق.

يترتب على عدم تجديد التسجيل الإلغاء من سجل سكان البلدية

